

## ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين :

تقدم الجمعية خدماتها : للأيتام وأسرهم

### صرف الاعانة النقدية :

- 1- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- 2- عدم قدرة الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية
- 3- لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن ١٠٠٠ ريال ولمدة لا تزيد عن ستة أشهر يتم بعدها رفع تقرير عن الحالة .

### صرف الاجهزة الكهربائية :

1. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
2. عمر الاجهزة الكهربائية ٤ سنوات لا يتم الصرف خلالها للمستفيد نفس الجهاز إلا بتقرير معتمد من مركز صيانة بتلف الجهاز نتيجة خلل خارج عن الارادة .
3. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

### ضوابط صرف السلة الغذائية :

- 1- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
  1. عدد افراد الاسرة .
  2. توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط صرف الاثاث :

- 1- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- 2- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
  - أ- عدد أفراد الاسرة .
  - ب- تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف) .
  - ت- توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

١. الفواتير:

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية الاجتماعي .
- ب- أن لا تكون متأخرة لأكثر من شهر .
- ت- أن يكون السداد مرة واحدة في السنة .
- ث- توفر ميزانية للمشروع .

### ٢. الحريق والسيول :

- أ- تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة
- ب- أن يكون من المستفيدين من الجمعية .
- ت- قرار لجنة البحث باستحقاق الدعم
- ث- أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (٥,٠٠٠) ريال .
- ج- توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط دعم العلاج :

أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

- ب- مخاطبة المستشفى وإحضار تقرير طبي بالحالة أن تكون حالة المريض من الحالات التي لا يمكن علاجها من قبل المراكز الصحية أو المستشفيات داخل مركز الجرين.
- ت- يلزم ان يكون التقرير الطبي موضح به خطورة تأخر الحالة وما يترتب على ذلك من ضرر على صحة المستفيد .
- ث- أن لا يتجاوز قيمة العلاج ٦٠٠٠ ريال .
- ج- توفر ميزانية للمشروع .

### ضوابط بناء المساكن :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية
- ب- الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
- ت- لا يكون أحد افراد الاسرة موظف يزيد دخله عن ٤٠٠٠ ريال
- ث- لم يسبق للأسرة أو أحد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف.
- ج- لا يوجد على كفالة احد افراد العائلة عمالة اجنبية بقصد التجارة.
- ح- تتكون الاسرة من أربعة أفراد على الاقل.
- خ- لا يوجد قريب ممن تلزمه النفقة شرعا يستطيع تأمين السكن.
- د- عدم وجود مسكن للأسرة.
- ذ- اثبات ملكية الارض و عدم ممانعة الجيران.
- ر- قرار لجنة البحث.
- ز- توفر ميزانية للمشروع.
- س- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١. عدد افراد الاسرة.

### ضوابط ترميم المساكن :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
- ب- الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
- ت- لم يسبق للأسرة أو احد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف .
- ث- لا يوجد على كفالة احد افراد الأسرة عمالة اجنبية بقصد التجارة.
- ج- تتكون الاسرة من أربعة أفراد على الاقل .
- ح- لا يوجد قريب ممن تلزمه النفقة شرعا يستطيع تأمين السكن.
- خ- عدم وجود مسكن لائق
- د- قرار لجنة البحث .
- ذ- توفر ميزانية للمشروع .
- ر- لم يسبق ان قدمت له هذه الخدمة أو مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له .
- ش- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١. عدد افراد الاسرة.

### ضوابط عامة :

١. استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .
٢. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات .

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية الجرين الأهلية بمركز الجرين  
مسجلة برقم 1163

٣. ا يتم استقبال الطلب من الايتام ويتطلب وجود وكالة شرعية .
٤. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله .

تم الاطلاع على لائحة صرف المساعدات بالجمعية  
وذلك في يوم : الموافق : / / 20 م

م.	الاسم	صفته	التوقيع	ملاحظات
١	صقران علي ابراهيم الزهراني	رئيس المجلس		
٢	محمد شريم سعيد الزهراني	نائب الرئيس		
٣	عبدالله احمد علي الزهراني	المشرف المالي		
٤	عمر موسى احمد الزهراني	عضواً		
٥	عبدالله عيظه الزهراني	عضواً		